كالملك فانه يقال الله ناطق ذكره الدهوني رحمه الله
من ان بيان لما قال ش فان قلت فيه بحث فان الحمد
العرفي والشكر اللغوي مفهوم منهما واحد كما مرت الاشارة
اليه من ان فعل لخ وكل من النسب الاربع انما يكون بين
المفهومين المتغايرين ومفهوم المترادفين واحد والشيء
الواحد لا يطلب بينه وبين نفسه نسبة قلت تقدم
ان كلا منهما تحتمل ارادة اتحادهما مفهوما وارادة اتحادهما
ما صدقا وما ذكره على احد الاحتمالين وهذا اذا لم يقيد
النعمة في اللغوي بوصولها الى الشاكر وان قيدت بذلك
فالنسبة بينهما العموم المطلق لصدق الحمد العرفي بدونه
في مقابلة النعمة الواصلة الى غير الشاكر اه واقول
يمكن جريان النسبة بين المترادفين باعتبار ذلك ان
المفهوم باعتبار كونه مدلول هذا اللفظ مغاير لنفسه
باعتبار كونه مدلول اللفظ الآخر اي وكعكسه
اي المذكور لان العكس راجع لكل من الحمد العرفي والشكر
اللغوي والاحسن ان لا يأتي بالكاف لان الاتيان بها
يوذن بدخول فرد آخر وليس كذلك وعكن ان انما
اتى بالكاف اشارة لكون عكسه معطوفا على مدخول
الكاف المتقدمة ولو لم يأت بها لتوهم انه معطوف على
قوله الشكر اللغوي وليس كذلك ولا يخفى ان هذا
العكس انما هو في الصفة دون الموصوف وبعد هذا
كله لا تكون الكاف الداخلة على الحمد الا استقصائية
لانه لا فرد غير الاثنين المعطوف والمعطوف عليه
وفيه

وفيه ما علمت من ان المراعي في الحمد اللغوي عدم مخالفة
الجوارح ومجرد عدم مخالفتها ليس فيه صرف فيما خلقت
لاجله ولو اجيب بان عدم المخالفة صادق مع الموافقة
وحينئذ يتساويان فمن ثم تساويا في الحملة ويحمل الكلام
على ذلك لم يخل ان عدم المخالفة وان صدق بالموافقة
الا ان المعتبر في مفهوم الحمد عدم الموافقة المخالفة لا الامر
الموافقة وايضا فالمعتبر في الحمد اللغوي من جهة القلب
اما قصد التعظيم واما اعتقاد قصد اتصاف المحمود
بصفات الكمال وهذا لا يكفي في شكر القلب العرفي كذا
افاده شيخنا رحمه الله ش مع عدم النظر
لما مر اي من شمول الحمد اللغوي لله ولغيره واختصاص
متعلق الشكر العرفي بالله بان كان كل ما يصدق
احدهما به وهو الاخص يصدق الآخر به وهو الاعم
وقوله بدون العكس اي ولا يصدق الاحد الاول
الذي هو الاخص على كل ما يصدق الآخر به وهو الاعم
فبعض ما يصدق الآخر به اي فبعض ما يصدق
الآخر الذي هو الاعم به لا يصدق ذا ان اي الاحد به الذي
هو الاخص وهو تفريع على قوله بدون العكس
وخصوص مطلق اي ففي كلام المصنف اكتفا من جانب
الصادق الذي هو الاعم بكل ما اي بكل الافراد التي
يصدق الآخر الذي هو الاعم بها وذلك من غير الستة
كالحيوان الخ انما له بمثال من غير الستة لزيادة الايضاح
من حيث المتعلق اي لا من حيث المورد والمراد بالمتعلق

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)